

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

وكان الفراء يقول العرب تضيف الشيء إلى نفسه لاختلاف اللفظين وقال صاحب الدرر وهي فرض لقوله تعالى فاسعوا إلى ذكر الله والأمر بالسعي إلى الشيء خاليا عن الصارف لا يكون إلا لإيجابه وفي شرح الجامع الصغير من شرائط الجمعة أن تؤدي على سبيل الاشتهار حتى إن أميراً لو أغلق باب الحصن وصلى فيه الجمعة مع أصحابه لا يجوز لأنها من شعائر الإسلام وخصائص الدين فتجب إقامتها على سبيل الاشتهار وإن افتتح أبواب قصره وأذن للناس بالدخول جاز ويكره لأنه لم يقص حق المسجد الجامع كذا في المحيط وفي الاختيارات روي عن جابر بن عبد الله B أنه قال خطبنا رسول الله A فقال